EP

UNEP/EA.4 /Res.10

Distr.: General
28 March 2019

Arabic
Original: English

الأمم المتحدة

جمعية الأمم المتحدة
للبيئة التابعة لبرنامج
الأمم المتحدة للبيئة

جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة
لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
الدورة الرابعة
نيروبي، ١١-١٥ آذار/مارس ٢٠١٩

قرار اتخذته جمعية الأمم المتحدة للبيئة في ١٥ آذار/مارس ٢٠١٩

١٠/٤ الابتكار في مجالي التنوع البيولوجي وتدهور الأراضي

إن جمعية الأمم المتحدة للبيئة،

إذ تشير إلى خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وأهداف التنمية المستدامة، وإذ تدرك أهمية حفظ البيئة والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي، واستصلاح الأراضي وإدارتها بشكل مستدام في تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

وإذ تلاحظ نتائج الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا، الذي عقد في أوردوس بالصين في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧؛ والاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي الذي عقد في شرم الشيخ، بمصر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨؛ وقرار الجمعية العامة ٢٣٣/٧٣ بشأن تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا،

وإذ تلاحظ مع التقدير العملية التحضيرية التي اعتمدت في شرم الشيخ لوضع إطار عالمي طموح وتحويلي للتنوع البيولوجي لما بعد عام ٢٠٢٠، والقرار الذي اتخذته الجمعية العامة بعقد مؤتمر قمة بشأن التنوع البيولوجي على مستوى رؤساء الدول والحكومات على النحو الموضح في قرارها ٢٣٤/٧٣ بشأن تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي وإسهامه في تحقيق التنمية المستدامة؛ وإعلان شرم الشيخ بشأن ”الاستثمار في التنوع البيولوجي من أجل الإنسان والأرض“، وخطة عمل جميع البلدان الأفريقية لإصلاح النظم الإيكولوجية من أجل تعزيز القدرة على الصمود؛ وبرنامج العمل من أجل الطبيعة والناس من شرم الشيخ إلى بيجين، والتي تهدف جميعها إلى تعبئة مشاركة واسعة من السياسيين وأصحاب المصلحة؛

وإذ تلاحظ أيضاً مع التقدير إنشاء صندوق تحييد أثر تدهور الأراضي،

وإذ تدرك أن العمل على مكافحة التصحر واستصلاح الأراضي والنظم الإيكولوجية المتدهورة يمكن أن يحقق فوائد متعددة، وقد يعمل بمثابة مُعَجِّل لتحقيق أهداف التنمية المستدامة،

وإذ تلاحظ مع التقدير قرار الجمعية العامة ٢٨٤/٧٣ الذي يعيّن ٢٠٢١-٢٠٣٠ باعتباره عقد الأمم المتحدة لإصلاح النظم الإيكولوجية،

وإذ تسلم بأهمية التصدي للعوامل المحركة لفقدان الأحياء البرية والنظم الإيكولوجية، بما في ذلك اتخاذ التدابير العاجلة اللازمة لمكافحة الاتجار غير القانوني في الأحياء البرية ومنتجاتها والاستغلال المفرط لها وبضرورة تعزيز تدابير الإنفاذ،

وإذ تسلم أيضاً بأن تغير المناخ محرك رئيسي ومتنام لفقدان التنوع البيولوجي وتدهور النظم الإيكولوجية، وبأن حفظ التنوع البيولوجي ووظائف وخدمات النظم الإيكولوجية واستخدامها المستدام، يسهمان إسهاماً كبيراً في التكيف مع تغير المناخ وتخفيف آثاره والحد من مخاطر الكوارث، وكذلك في الأمن الغذائي والتغذية،

وإذ تلاحظ أن حالات الجفاف طويلة الأمد والآثار السلبية للممارسات غير المستدامة لإدارة الأراضي التي يمكن أن تتفاقم بسبب تغير المناخ، تزيد نطاق المناطق المتأثرة بالعواصف الرملية والترابية؛ وتسهم في تدهور الموارد الطبيعية والنظم الإيكولوجية؛ وتزيد التصحر وإزالة الغابات وفقدان التنوع البيولوجي، وتضر بإنتاجية الأراضي ورفاهية البشر وسبل عيشهم، الأمر الذي يعني أن المسألة تحتاج إلى المعالجة بشكل تعاوني على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية،

وإذ تسلم بفوائد الحلول المستدامة والمبتكرة القائمة على النظم الإيكولوجية للتصدي لفقدان التنوع البيولوجي وتدهور الأراضي، وبضرورة تعزيز قدرة الطبيعة على مواصلة تقديم تلك الفوائد،

وإذ تسلم أيضاً بأهمية الاستثمار في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، مع تعبئة الموارد المالية اللازمة لذلك من جميع المصادر المحتملة، وبناء القدرات، والتعاون الدولي، ونقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بصورة متبادلة، والتعميم في جميع القطاعات باعتبارها آليات تمكينية لمعالجة فقدان التنوع البيولوجي،

وإذ تلاحظ أن فئات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والفتيات والشباب تؤدي جميعها دوراً هاماً في حفظ البيئة والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي، ولكنها تتأثر بشكل غير متناسب من جراء فقدان التنوع البيولوجي وتدهور الأراضي، وبالتالي ينبغي إشراكها بشكل مجد، وعلى النحو المناسب، في الجهود المبذولة لمعالجة هذه المسائل،

وإذ تحيط علماً مع التقدير بالتقييمات المواضيعية لتدهور الأراضي واستعادتها، والتقييمات الإقليمية للتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية التي أجراها المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، وبالإصدار الأول من تقرير التوقعات العالمية للأراضي الذي نشرته اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وبتقرير *حالة التنوع البيولوجي للغذاء والزراعة*، الذي نشرته منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، وبرسائلها وتوصياتها الرئيسية،

وإذ تشعر بقلق عميق إزاء استمرار الفقدان الكبير للتنوع البيولوجي وإزاء التقييم الأخير[(١)] الذي يُظهر أن معظم أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي لا يتوقع أن تتحقق بحلول عام ٢٠٢٠، وتؤكد أهمية الرصد المتكامل والقوي لحالة التنوع البيولوجي بالاستناد إلى بيانات علمية حديثة على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية، وذلك من أجل الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام ٢٠٢٠،

(١) المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، التقييم العالمي للتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (يصدر قريباً).

وإذ تلاحظ مع التقدير مبادرة حكومة مصر الرامية إلى تعزيز اتباع نهج متسق للتصدي لفقدان التنوع البيولوجي وتغير المناخ وتدهور الأراضي والنظم الإيكولوجية،

١- *تشجع* الدول الأعضاء على تعزيز التزاماتها وتكثيف جهودها لمنع فقدان التنوع البيولوجي وتدهور الأراضي والتربة، بوسائل منها حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، وبوضع السياسات المناسبة والتدابير المبتكرة، مثل ترتيبات الشراكة وعمليات نقل التكنولوجيا المتفق عليها بصورة متبادلة وآليات التمويل؛

٢- *تشجع أيضاً* الدول الأعضاء على إجراء تقييمات بيئية استراتيجية وغيرها من التقييمات لدعم القرارات المتعلقة بالسياسات وغيرها من الإجراءات الرامية إلى تقليل وتجنب الآثار السلبية المحتملة للبرامج والمشاريع والخطط على التنوع البيولوجي ووظائف وخدمات النظم الإيكولوجية؛

٣- *تحث* الدول الأعضاء، وتدعو الجهات الفاعلة غير الحكومية وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة أن تعمم التنوع البيولوجي في جميع القطاعات ذات الصلة وأن تشارك بشكل كامل في عملية وضع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام ٢٠٢٠ المقرر اعتماده في الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي المقرر عقدها في كونمينغ بالصين في عام ٢٠٢٠؛

٤- *تناشد* الدول الأعضاء، وتدعو القطاع الخاص والأوساط الأكاديمية وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة إلى دعم التدابير المبتكرة لتعزيز وتطوير مراكز الامتياز الوطنية والإقليمية من أجل الإدارة المستدامة للتنوع البيولوجي ورصد تدهور الأراضي؛

٥- *تطلب* إلى المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن تقوم، بناءً على الطلب ورهناً بتوافر الموارد، بتقديم الدعم إلى الدول الأعضاء التي هي أطراف أيضاً في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر وبخاصة في أفريقيا، لكي تطبق الإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠ في سياساتها وبرامجها وخططها وعملياتها المتعلقة بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف، وذلك وفقاً للظروف المحلية لتلك البلدان، ولكي توائم تلك السياسات والبرامج والخطط والعمليات مع الإطار الاستراتيجي؛ حسب الاقتضاء؛

٦- *تطلب أيضاً* إلى المديرة التنفيذية أن تقوم، بناءً على الطلب ورهناً بتوافر الموارد، بتقديم الدعم إلى الدول الأعضاء التي هي أطراف أيضاً في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، والتي تعهدت بالقيام بذلك، لكي تضع وتنفذ أهداف طوعية فيما يتعلق بتحييد أثر تدهور الأراضي، بما في ذلك تعريف خطوط الأساس والأهداف الوطنية وما يرتبط بها من تدابير تهدف إلى تحقيق تحييد أثر تدهور الأراضي بحلول عام ٢٠٣٠، على النحو المناسب؛

٧- *تشجع* الدول الأعضاء، وتدعو المنظمات الدولية وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة المعنية، إلى الحد من فقدان التنوع البيولوجي وعكس اتجاهه والمساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وذلك حسب الاقتضاء، من خلال دمج التدابير الخاصة بالمناطق المحمية وغيرها من تدابير الحفظ الفعالة القائمة على المناطق في التدابير الأوسع نطاقاً الموجهة للمساحات الطبيعية البرية والبحرية داخل الولاية الوطنية، وبالتعميم في جميع القطاعات، مع مراعاة مقرر مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي ٨/١٤ بشأن المناطق المحمية وغيرها من تدابير الحفظ القائمة على المناطق لتشجيع الممارسات المستدامة المبتكرة؛ وبالنظر في النُهج المكانية والإقليمية والتدابير الرامية إلى تناول الموائل والأنواع المهددة بالانقراض وتعزيز قدرة النظم الإيكولوجية على الصمود؛

٨- *تطلب* إلى المديرة التنفيذية، بالشراكة مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة، ورهناً بتوفر الموارد، أن تقدم الدعم للدول الأعضاء، في مجال وضع السياسات والتدابير الوطنية الرامية إلى استعادة التنوع البيولوجي وحفظه واستخدامه المستدام وتعزيز قدرة النظم الإيكولوجية على الصمود وتعزيز وظائفها وخدماتها داخل المناطق المحمية وخارجها على حد سواء، دعماً لأهداف آيتشي للتنوع البيولوجي ذات الصلة، لاستكشاف ما يلي:

(أ) وضع وتعزيز وتقوية ممارسات فعالة للتعايش المستدام والمرن بين البشر والأحياء البرية والبناء على تلك الممارسات، حسب الاقتضاء، بما يشمل الاقتصادات المستدامة القائمة على الأحياء البرية، بهدف المساهمة في تحسين سبل العيش، لا سيما للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، مع مراعاة جملة أمور من بينها التوجيهات الطوعية لإيجاد قطاع مستدام لاستغلال اللحوم البرية على النحو الذي اعتمده مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في مقرره ١٤/٧ بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية؛

(ب) التمويل المبتكر لإصلاح النظم الإيكولوجية والنُهج القائمة على النظم الإيكولوجية من أجل حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام؛

(ج) وسائل التصدي للعواصف الرملية والترابية، التي يمكن أن تشكل تحدياً كبيراً للتنمية المستدامة للمناطق المتأثرة، لا سيما النظم الإيكولوجية في المناطق القاحلة وشبه القاحلة مثل المرتفعات، ويمكن أن تهدد الأرواح والاقتصادات في تلك المناطق، عن طريق تشجيع تقاسم المعلومات، وأفضل الممارسات، والدروس المستفادة، ونقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بصورة متبادلة، وتعبئة الموارد، وتطوير نظم الإنذار المبكر وآليات تقييم الأثر استناداً إلى المبادرات الإقليمية والدولية القائمة، مثل تحالف مكافحة العواصف الرملية والترابية الذي أنشأه فريق إدارة البيئة التابع للأمم المتحدة وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٢٥/٧٢ بشأن مكافحة العواصف الرملية والترابية؛

٩- *تطلب* إلى المديرة التنفيذية أن تتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة وشراكتها العالمية من أجل التربة، واتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر وغيرها من الاتفاقيات ذات الصلة، بما في ذلك اتفاقية الاتّجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض، ومعاهدة المحافظة على الأنواع المهاجرة من الحيوانات الفطرية والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية وخاصة بوصفها موئلاً للطيور المائية والأفرقة الحكومية الدولية المعنية، حسب الاقتضاء، من أجل تعزيز الوسائل المبتكرة للتصدي لفقدان التنوع البيولوجي وتغير المناخ وتدهور التربة والأراضي والنظم الإيكولوجية بطريقة متكاملة؛

١٠- *تحث* الدول الأعضاء على التعاون فيما يتعلق بالبرامج التي تتصدى للتهديدات التي يتعرض لها التنوع البيولوجي، لا سيما تلك التي تعالج الاستغلال المفرط والاتجار غير القانوني في الأحياء البرية ومنتجاتها، من خلال ضمان أن يكون أي استخدام قانونياً ومستداماً في الوقت نفسه وبتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل المناسبة التي تكفل حفظ الأنواع والنظم الإيكولوجية واستخدامها بشكل مستدام؛

١١- *تشجع* الدول الأعضاء على تعزيز المساعي التي تبذلها، بوسائط منها جهود النمذجة وتحليل المخاطر، على نطاق مناسب، لتحديد المخاطر والآثار الحالية والمستقبلية لتغير المناخ، والمترتبة على التنوع البيولوجي وسبل العيش التي تعتمد على التنوع البيولوجي، وبوجه خاص سبل عيش الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية مع

مراعاة أهميتها بالنسبة للتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره، واستصلاح الأراضي والحد من مخاطر الكوارث وإدارتها؛

١٢- *تطلب* إلى المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، استجابة للدعوة الواردة في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٨٤/٧٣ بشأن عقد الأمم المتحدة لإصلاح النُظم الإيكولوجية (٢٠٢١-٢٠٣٠)، أن تقوم مع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة وبالتعاون مع أمانات ''اتفاقيات ريو'' (اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ) وغيرها من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والكيانات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، بتولي الدور الريادي في تنفيذ عقد إصلاح النظم الإيكولوجية؛

١٣- *تطلب أيضاً* إلى المديرة التنفيذية أن تدعم وتشجع تنفيذ مبادرة حكومة مصر الرامية إلى تشجيع نهج متسق للتصدي لفقدان التنوع البيولوجي وتغير المناخ وتدهور الأراضي والنظم الإيكولوجية، تمشياً مع مقرر مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي ٣٠/١٤ بشأن التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات والمبادرات الدولية الأخرى؛

١٤- *تدعو* المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى أن تساهم، في تعاون وثيق مع اتفاقية التنوع البيولوجي، في الأعمال التحضيرية للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، الذي ستعقده الجمعية العامة على مستوى رؤساء الدول والحكومات، وذلك في نيويورك يومي ٢٤ و٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩؛

١٥- *تطلب* إلى المديرة التنفيذية أن تقدم تقريراً إلى جمعية الأمم المتحدة للبيئة في دورتها الخامسة عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.